



## (الشروط والضوابط الخاصة بترقية المتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين)

قرر مجلس الجامعة في جلسته التاسعة في العام (١٤٤١/١٤٤٢هـ) الموافقة على الشروط والضوابط الخاصة بترقية المتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين، واعتماد ترقيةاتهم من جامعاتهم الأصلية وذلك وفق الصيغة التالية:

### أولاً: تمهيد:

١. تسري احكام المواد (٢١-٣٧) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم على ترقية المتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين على رتبتي أستاذ مساعد وأستاذ مشارك.
٢. يقصد بـ "اعتماد الترقية": معادلة ما حصل عليه عضو هيئة التدريس المتعاقد مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من ترقية علمية في جامعته الأصلية بغرض تعديل المسمى الوظيفي، ولا يعد الاعتماد ترقية علمية صادرة عن المجلس العلمي.

### ثانياً: ضوابط اعتماد ترقية المتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين من جامعاتهم الأصلية:

يجوز للمتعاقد معه من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين الذي رفع بطلب الترقية في جامعته الأصلية قبل تاريخ التعاقد مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية و صدر قرار ترقيته من جامعته الأصلية قبل ان يتم سنته الأولى في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ان يتقدم إلى عمادة الموارد البشرية عن طريق رئيس القسم وعميد الكلية لتعديل المسمى الوظيفي وفق الشروط التالية:

١. أن يقدم ما يثبت رفعه لطلب الترقية في جامعته الأصلية قبل تاريخ التعاقد مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٢. أن يرفع طلب تعديل المسمى الوظيفي خلال السنة الأولى من عمله بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٣. أن يكون تعديل المسمى الوظيفي عند تجديد التعاقد معه حسب ما تراه الجهة المختصة بالجامعة.

### ثالثاً: ضوابط ترقية المتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين:

تسري أحكام مواد اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم على طلبات الترقية للمتعاقدين من أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين الذين مضى على تعاقدهم مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أكثر من سنة، مع اشتراط الشروط الخاصة التالية:





١. أن يكون نصف النتاج العلمي المقدم للترقية منصوصاً فيه على انتساب المتقدم لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية إذا أمضى أكثر من سنة وأقل من أربع سنوات بالجامعة.
  ٢. أن يكون كامل النتاج العلمي المقدم للترقية منصوصاً فيه على انتساب المتقدم لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية إذا أمضى أكثر من أربع سنوات بالجامعة.
  ٣. أن تكون الإشارة إلى جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية اولاً، وتكون صريحة ومرتبطة باسم المتقدم للترقية ولا يكفي بالإشارة إلى الجامعة في المواضع الأخرى.
  ٤. يجوز الإشارة إلى جهة أخرى يرتبط بها المتقدم للترقية بعد الإشارة إلى انتمائه إلى جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية ويجوز ذكر اسم الجامعة بعد اسم الجهة الممولة للبحث إذا كان البحث ممولاً من خارج الجامعة.
  ٥. يتم التأكد من الترقيات السابقة للمتقدم والجهات التي اعتمدها مع مطالبة المرشح بإرفاق نسخ من الإنتاج العلمي الذي تمت ترقيته به.
  ٦. يكون احتساب الترقية لأغراض تحسين الوضع الوظيفي بعد انتهاء العقد الحالي وفقاً لما تراه الجهة المختصة في الجامعة.
- وذلك استناداً المادة (العشرين) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات، وإلى المواد (٥٩، ٥٨، ٤٣) من لائحة توظيف غير السعوديين في الجامعات.

